

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

2342 - حدثنا آدم بن أبي إياس حدثنا شعبة حدثنا عدي بن ثابت سمعت عبد الله بن يزيد الأنصاري وهو جده أبو أمه قال .
 . والمثلة النهي عن A النبي نهى Y
 . [5197]

[ش (النهي) أخذ الشيء من أحد عيانا وقهرا . (المثلة) العقوبة في تقطيع الأعضاء كجذع الأنف والأذن وفقء العين ونحوها إلا إذا كان ذلك قصاصا]